

إضاءة في بيانه الأخير، اللافت في حدّته، قال المجلس الإسلاميّ الشيعيّ الأعلى: «إنّ القضاء الشرعيّ الذي من تشكيلاته المحاكم الشرعية الجعفرية هو جزء من النظام القضائي اللبناني، وإنّ أيّ تعدّد على هذا القضاء، كأيّ تعدّد على غيره، هو تعدّد على النظام القضائي اللبناني ككل، يستوجب المتابعة القضائية والملاحقة الجزائية». بعيداً عن الجملة الأخيرة، غير اللطيفة، فإنّ ما يقوله «المجلس» هنا صحيح، لناحية أنّه «جزء من النظام القضائي اللبناني». يشترك في هذه مع المحاكم الشرعيّة السنيّة والمحاكم الروحية المسيحيّة، إضافة إلى المحاكم الدرزيّة. لكنّ ثمة فارق، جوهرى بين هذه المحاكم «الخاصّة» مجتمعة، وسائر محاكم القضاء اللبناني، وهو أنّها لا تصدر أحكامها «باسم الشعب اللبناني» (خلافاً لنص الدستور) ... إنّما تصدرها «باسم الله»... أو «الطائفة»

أحكام القضاء الشرعي:

باسم الطائفة أم باسم الشعب؟

محمد نزال

ذات مرّة، بعد انتهاء الحرب الأهلية، في عام 1991 تحديداً، حصل اعتراض من بعض المواطنين (الذين يودون عيش المواطنة كاملة) على حكم صادر عن محكمة دينية. وجه الاعتراض أنّه غير مفتوح بالعبارة الشهيرة: «باسم الشعب اللبناني». يُقبل الاعتراض شكلاً، إلا أنّ الهيئة العامة لمحكمة التمييز (الجهة القضائية المدنية العليا التي تُرفع إليها قضايا المحاكم الدينية المتنازع فيها) لم تجد ما تقوله سوى: «عدم صدور القرار باسم الشعب اللبناني، بل باسم محكمة الطائفة التي أصدرته، لا يشكّل مخالفة لصيغة جوهرية تتعلق بالنظام العام». ماذا عساها تقول غير ذلك؟ إنّ كان الدستور اللبناني نفسه يُعاني الانقسام على نفسه، ما يؤدي إلى انقسام «المواطن» تالياً، في صيغة عجائبة غير موجودة إلا في هذه البلاد، فعندها ماذا يُنظر؟ المادة 20 من الدستور تنص على الآتي: «القضاة مستقلون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قبل كل المحاكم وتنفذ باسم الشعب اللبناني». لاحظ عبارة «كل المحاكم». ولاحظ، أيضاً، أنّ المحاكم الدينية، ووفقاً للدستور ولقوانينها الخاصة أيضاً، هي «جزء من النظام القضائي اللبناني» نفسه؛ الحديث هنا عن الدستور، لا عن قوانين، فلا شيء، عند القانونيين، يسمو على «القاعدة الدستورية». أكثر من ذلك، يقول فقهاء القانون الدستوري إنّ مقدمة الدستور لها أهميّة تسمو على سائر مواد الدستور الأخرى. ماذا في المقدمة؟ في الفقرة «د» منها يرد الآتي: «الشعب مصدر السلطات وصاحب السيادة يُمارسها عبر المؤسسات الدستورية». ألا يُفهم من هذا أنّ لكلّ مواطن الحق في عدم الامتثال لأيّ حكم غير صادر «باسم الشعب»؟ نظرياً، بلى، لكن عملياً... تُرمى في السجن. هكذا اعتباطاً. إنّ «حكم الشعب» طبعاً، ألبست هذه هي «الديموقراطية» يُحصل هذا الهزل في «دولة» الدساتير المتعددة، يعني في لبنان فقط.

بيان المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى، الذي عبّر عن غضبه لكون قضية «حضانة الأم» لاقت ضجّة

ليس ثمة نائية إيمان وكفر هنا فالمسألة في الظلم والانتظام العام (هادي العسك)



المجتمع المؤمن على الصعيدين اللبناني والإنساني. حتماً إن عبارة «التخطيط الخفي» لا يقصد المجلس بها «الماسونية» وما شاكل. هذا ما يحصل دوماً، قبل أشهر قليلة، مع المحاكم المسيحية الروحية (فساد إداري ومالي)، وقبلها المحاكم الشرعية السنيّة (معارضة قانون الأحداث ومصصلحة الطفل)، وذلك في قضايا «رأي عام» أيضاً، كانت البيانات تصدر من قبل المؤسسات الدينية المعنّية غاضبة، مع التهويل الدينيّ «يا غيرة الدين» الشهيرة. هذه «المعزوفة» تكررت إلى حدّ الملل، وأصبحت مُعبية، وبالمناسبة، فإنّ رئيس مجلس النواب نبيه بري (الشيعي الأول في السلطة) وصف سجن الأم على خلفية حضانة طفلها بالأمر المعيب. هل يُقصد هو أيضاً بالتخطيط الخفي؟ عموماً، كثيرون الذين شكّلوا «الرأي العام» في القضية الأخيرة، سواء من الذين تكلموا أو نزلوا إلى الشارع، هم من المتمسكين بدينهم وبشريعته، وقد عبّر بعضهم عن هذا بكلّ وضوح. هكذا، عندما تأتي الصرخة من هؤلاء تحديداً، فمن حقّ المعنيين «فوق» أن يقلقوا. لا علاقة للإيمان بالموضوع إطلاقاً. ليس ثمة ثنائية إيمان وكفر هنا. المسألة في الظلم، في الانتظام العام، في الحقوق والواجبات، في المساواة دستورياً وأمام القوانين. باختصار، هي في «المواطنة» التي لم تعرفها هذه البلاد يوماً... ولا هي تلوح في الأفق.

في لبنان فيها الكثير من التضاد، ويمكن القول التنافر أيضاً، وبالتالي لا يُنصح بالتعويل عليها. لا يوجد لبنان واحد، بل «لبنانات». ثقافات مختلفة، حتى في الأساسيات، في الجوهر. كلّنا نعيش في هذه البلاد. لسنا غرباء. نعرفه جيداً. وأبعد من ذلك، هذه القيم اللبنانية «متحرّكة» دائماً، وبسرعة أيضاً، وبالتالي غير ثابتة، أمّا «المجلس الشيعي» ومعه كلّ المجالس «المليّة» الأخرى فإنّها تُحبّ «النبات»... على القيم طبعاً. عموماً، هذا التعويل، في العمق، لن يعمل في الاتجاه الذي ترغب فيه المؤسسات الدينية.

أخيراً، توجّه «المجلس الشيعي» في بيانه بالنداء «إلى علماء الدين

الأجلاء، على تنوع انتماءاتهم، إلى تلقف مثل هذه الإشارات التي تمس الدين أو تنعكس سلباً عليه، وندارسها بهدف إنتاج موقف موضوعي جامع يستند إلى أسس علمية وتدابير عملية يمكنها مواجهة هذه الإشارات المشبوهة، سواء كانت على صعيد الإعلام، الفتوى أو أي صعيد آخر، ولا سيما مع الريبة في كونها تستند إلى تخطيط خفي يهدف إلى الإساءة إلى الدين إيماناً وتشريعاً، وإلى

بالحاح. حسناً، على سيرة الدستور، كيف يمكن «المجلس» وللمحاكم السنيّة والمسيحية والدرزيّة، وكلّهم يحدّون الدستور جداً، أن يفسروا لنا الفقرة «ج» من مقدمة الدستور: «لبنان جمهورية ديموقراطية برلمانية، تقوم على احترام الحريات العامة وفي طبيعتها حرية الرأي والمعتقد، وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز أو تفضيل؟» الحديث عن «مساواة» في الحقوق والواجبات لجميع المواطنين. كيف يكون لمواطنة أن تحصل على حضانة طفلها لمدة سنتين، ثم تحصل مواطنة أخرى على حضانة طفلها لمدة 12 عاماً، ومواطنة ثالثة تحصل على حضانة طفلها لمدة 14 عاماً (أرثوذكس)؟ يحصل هذا في قضايا مماثلة، بل متطابقة، ثم الأحكام مختلفة! الجواب: كلّ بحسب نظام طائفته الخاص. إذاً، أين «المساواة» في المواطنة؟ المسألة ليست فقط في الحضانة، وهي أبعد من القضية المثارة أخيراً في الشارع، بل في تفاصيل كثيرة أخرى، تطال الذكور والإناث على حدّ سواء. المشكلة أنّ الدستور، نفسه، يتحدّث عن شرعية المحاكم الدينية، ثم يتحدث عن «المساواة» بين المواطنين. إنّها «الفرادة» اللبنانية دائماً وأبداً. ملاحظة أخرى، في فقرة البيان نفسها جرى التعويل، كمرجعيتي، بعد الدستور والقوانين، على قيم المجتمع اللبناني. هذه ورطة، بل معضلة، أكبر من معضلة الدستور. «المجلس» يعلم، قبل غيره، أنّ القيم

إعلامية أخيراً، أهاب بـ«السلطات التنفيذية، والهيئات الإدارية التابعة لها، الراعية لشأن الإعلام في لبنان أن تأخذ دورها بجدية أكبر وحزم أكثر لوضع حدّ للفلتان الإعلامي في لبنان في إطار ما يفرضه الدستور والقوانين المرعية، وقيم المجتمع اللبناني النابعة من ثقافته وسلوكياته التاريخية الأصيلة». في الواقع، يمكن حقيقة الحديث عن «فلتان إعلامي» في لبنان، ولكن قضية الحضانة التي أثرت أخيراً فإنّ «الشعب» ضجّ بها قبل الإعلام. وسائل الإعلام، بغض النظر عن هفواتها، كانت تشعّر بأنّ «الرأي العام» يسبقها في هذه القضية. أصبحت حديث الشارع من اللحظات الأولى. بغض النظر عن حيثيات القضية، وتفصيلاتها العائلية، إلا أنّها فعلاً أصبحت قضية «رأي عام». في الفقرة المشار إليها من بيان المجلس، كما في كثير من فقراته، جرى ذكر «الدستور»

لكلّ مواطن الحق، في عدم الامتثال لأيّ حكم غير صادر «باسم الشعب»



Oxfam is launching a tender for the supply of water tanks in the bekaa region. You can collect the Tender Documents from Our Beirut Office or Zahle Office. Hamra, Makdessi Street, GS Building, 3rd Floor. Zahle, Baalback Highway, Nicolas Jerjes Building, 2nd Floor. For more information please call 70/062695 Beirut or 70/661115 Zahle.